مصلحة الجمارك – بشأن النزاع القائم بين مصلحة الجمارك ومحافظة شمال سيناء حول قيمة ضرائب ورسوم جمركية .

استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٨/٤/١٦ أن المشرع وضع أصلا عاما مقتضاه خضوع الواردات للضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب الإضافية المقررة على الواردات بحيث لا يعفى منها إلا بنص خاص ، مع استحقاق الضرائب والرسوم لدى ورود البضائع ألا انه أجاز الإفراج مؤقتا عن البضائع دون تحصيل الضرائب والرسوم الجمركية وذلك وفقا للشروط والإجراءات التي يصدر بها قرار من وزير المالية .

كما خول المشرع رئيس الجمهورية سلطة إعفاء الواردات من الضرائب الجمركية ، وعلى هذا فان ورود بضائع برسم أحدى المصالح والإفراج عنها مؤقتا مقابل التعهد بأداء الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عنها في حالة عدم قرار يتاح معه إعفائها منها ، يقرر في ذمتها التزاما قانونيا بأداء الضرائب والرسوم الجمركية من حين دخول وارداتها أراضى الجمهورية ولا تبرأ ذمتها إلا بالأداء أو الإعفاء منها .

ولما كانت محافظة شمال سيناء – بحسبانها الجهة المستورد لصالحها مشمول البيان الجمركي رقم ٨٥٨٣ م٣ موقوفات – قد تعهدت بسداد قيمة الضرائب والرسوم الجمركية المقررة في حالة عدم صدور قرار بالإعفاء منها ، وحيث لم يصدر قرار بإعفاء مشمول البيان الجمركي المشار إليه من الضرائب والرسوم الجمركية ، وليس ثمة نزاع بين محافظة شمال سيناء ومصلحة الجمارك حول تقدير قيمة الضرائب والرسوم الجمركية فانه يتعين إلزام محافظة شمال سيناء بأداء مبلغ (٦٣٣٧,٩٣٠ جنيه) .

(فتوى رقم : ٢٥٦ – بتاريخ : ٢٠٠٨/٥/٣ – ملف رقم : ١٧٩١/٢/٣٢)